إيضاح البرهان في الثناء على السلطان

تأليف

الإمام علم الدين صالح بن عمر البلقيني

٧٩١ - ٨٦٨ هـ

رحمه الله تعالى

تحقيق

محمد عايش



المقدِّمة

أَلَّفَ العلمُ البُلقينيُّ هذه الرسالة في مدحِ الملك الظاهر أبي سعيد جَقْمَق العلائي الظاهري، الذي تولَّى حكم مصر من سنة (٨٤٢هـ) إلى سنة وفاته (٨٥٧هـ)، وكان يُعرَفُ بالعدل والتديُّن والابتعاد عن المحرَّمات، حتَّى قال عنه ابن تغري بردي: «لا نعلمُ أحداً من ملوك مصر في الدَّولة الأيوبيّة والتركيّة على طريقته من العبادة والعفة»[١].

وقد وليَ العلمُ قضاءَ الشافعية في أيَّام الظاهر جَقْمَق سنة (٨٥٢هـ)[٢]، بعد وفاة ابن حجر العسقلاني، غيرَ أنهُ لم يصفُ الأمر له، حتَّى عزلهُ السلطان عزلاً شنيعاً، لسببٍ لا نعرفه، وأمر بخروجه من الدِّيار المصرية، فشفعَ لهُ الفقهاءُ، ثمَّ رُسِمَ لهُ بالمكوث في القاهرة، وتكرَّرَ بعد ذلك عزلُهُ وعودته إلى القضاء مراراً وتكراراً، ولعلَّ الدَّافعَ وراء تأليف هذه الرسالة المدحية، أنْ يكونَ العلمُ قد أَلَّفها أوَّل توليه القضاء سنة (٨٥٢هـ)، أو تودُّداً للسلطان بعد عزله، كيْ يعيدهُ إلى قضاء الشافعية مرَّة أخرى.

ويجري بناءُ رسالة: «إيضاح البُرهان في الثناء على السُّلطان»، في مقدِّمةٍ نثريةٍ، تحرَّى فيها المؤلِّفُ رقيق السَّجع، وكنَّى عن ممدوحهِ ببعضِ سماته، فهو

---

(١) المنهل الصافي: ٤/ ٢٩٥.

(٢) انظر: المنهل الصافي: ٤/ ٣٠١، والذيل على رفع الإصر: ص١٦٣.

أبو سعيد، ويلقَّبُ بالظاهر، وظهرَ نجمُ سيادته في ربيع الأوَّل، وتسمَّى باسم نبيِّه محمَّد ﷺ، وكانَ سلطاناً متعبِّداً، ومعظِّماً للشريعة المحمَّدية، وهذه السِّمات بمجموعها دالـةٌ على الملك الظاهر أبي سعيد محمَّد جقمق العلائي الظاهري رحمه الله تعالى، ثمَّ مدحَ العلمُ البلقينيُّ السُّلطانَ بقصيدةٍ نونيَّـةٍ من نظمِهِ، قوامها عشرة أبيات، ثمَّ استشهدَ بمقطوعتين من نظمِ غيرِهِ في مدحه.

ويمضي العلمُ البلقينيُّ بعد ذلك بذكر الأحاديث النبويَّة التي تحضُّ على طاعة السلطان، وعدم الخروج على أمره، وبأحاديث أُخر في الثناء على السُّلطان العادل، ثمَّ يختمُ رسالته ببعض الأحكام الفقهية المرتبطة بطاعة السلطان، وما يرتبطُ بها من أقوال فقهاء الشافعية كالرَّافعي والنووي والماوردي وغيرهما.

وقد اعتمدتُ في تحقيق هذه الرسالة على مخطوطةٍ تامَّةٍ محفوظةٍ في المكتبة الكتانية ضمن الخزانة العامة في الرِّباط، وهي برقم (٢٠٣ك)، ضمن مجموع من ورقة (١ب) إلى (٥أ)، ومسطَّرتها ٢١ سطراً، مكتوبة بخطٍّ شرقيٍّ نسخي مليح، قليلة التصحيف والتحريف.

أما عنوان المخطوط واسم مؤلفه، فقد أثبته الناسخُ على الطرَّة، فقال: «إيضاحُ البرهان في الثّناء على السُّلطان، تأليف الشَّيخ الإمام العالم العلامة، شيخ الإسلام، مفتي الأنام، صدرُ مصر والشام، لسان الـمتكلِّمين، حجة المناظرين، رُحَلة الحفاظ والمحدِّثين، قاضي القضاة عَلَمِ الدِّين البلقيني أمتع اللهُ الوجودَ بوجوه، وأفاضَ عليهم من بحار فكره وجوده». وكُتِبَ بخطٍّ متأخِّرٍ بعد ذلك مجموعة من الأدعية والأشعار، الخارجة عن مضمون الكتاب.

أمَّا ناسخُ المخطوطة فهو تلميذُ العلم البُلقيني، وهو: أبو بكر بن أحمد بن

ابنِ إبراهيمَ بنِ محمَّدِ بنِ عمرَ بنِ فلاحٍ، كتبها من خطِّ مؤلِّفها في يوم الثلاثاء، ثاني عشر شهر رمضان المعظَّم قَدْرُه، سنةَ تسعٍ وخمسين وثمانمئة، ممَّا يعني أنها كُتبت في حياةِ المؤلِّف.

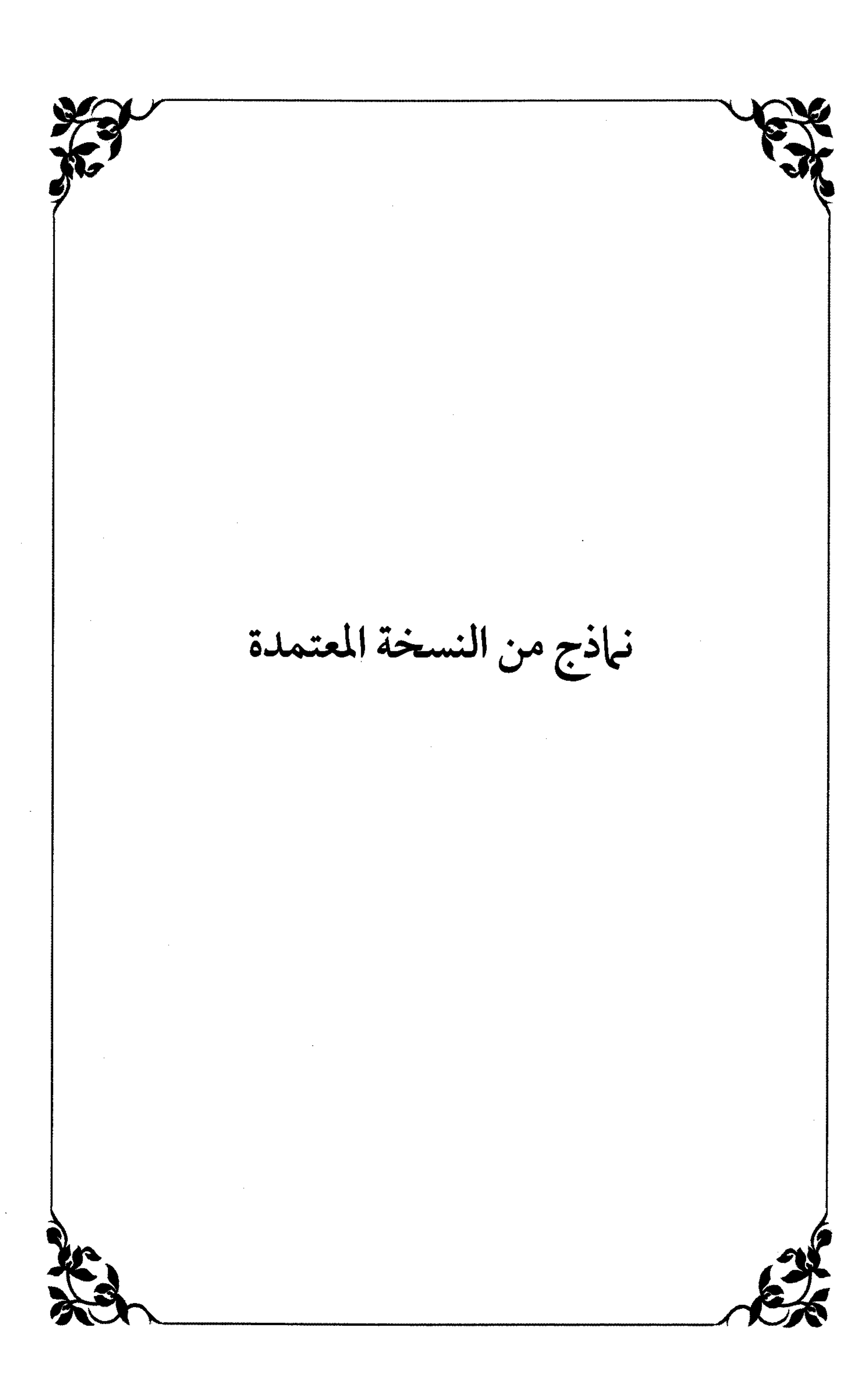
وقد ترجمَ السَّخاويُّ لابن فلاح، وذكرَ أنه نابلسي الأصل، دمشقي النشأة، شافعي المذهب، نـزيل القاهرة، كان ملازماً للنجم يحيى بن حجِّي، وأخذَ عن العلم البلقيني ويحيى المناوي، وغيرهم، وحجَّ غير مرَّة، وزار بيت المقدس، وتوفِّي بطرابلس سنة (٨٩٨هـ)، ولم يقصر على السبعين[1].

ويبدو أنَّ هذه الرسالة لم يُكتبْ لـها الاشتهار، إذْ لم يذكرها أحدٌ من المؤرخين من القدماء والمتأخِّرين، ولم ينسبها أحدٌ للعلم البلقيني، غير أنَّ طرة المخطوط، وتـتلمذ الناسخ له، وكتابتها في حياة مؤلفها من خطِّه، إضافةً إلى أسلوبه الذي يتشابه مع بقية الرسائل التي ألفها، كلُّ هذا يشهدُ بصحَّة نسبتها له.

ومهمـا يكنْ من أمر، فإنَّ هذه الرسالة واحدةٌ من أهمِّ مصادر التراث السياسي الإسلامي، ولا سيَّما في القرن الثامن الهجري، وصلتْ إلينا بعد عبورٍ حضاريٍّ، وهي ما زالتْ بحاجة إلى توقّف الباحثين عندها للتأمل والدِّراسة، وأرجو أنْ أكون قد وفِّقتُ في إخراجها، وضمِّها إلى مجموعة الرسائل البلقينية.

* * *

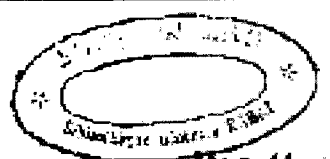
(١) انظر: الضوء اللامع: ١١/ ١٧.



نماذج من النسخة المعتمدة

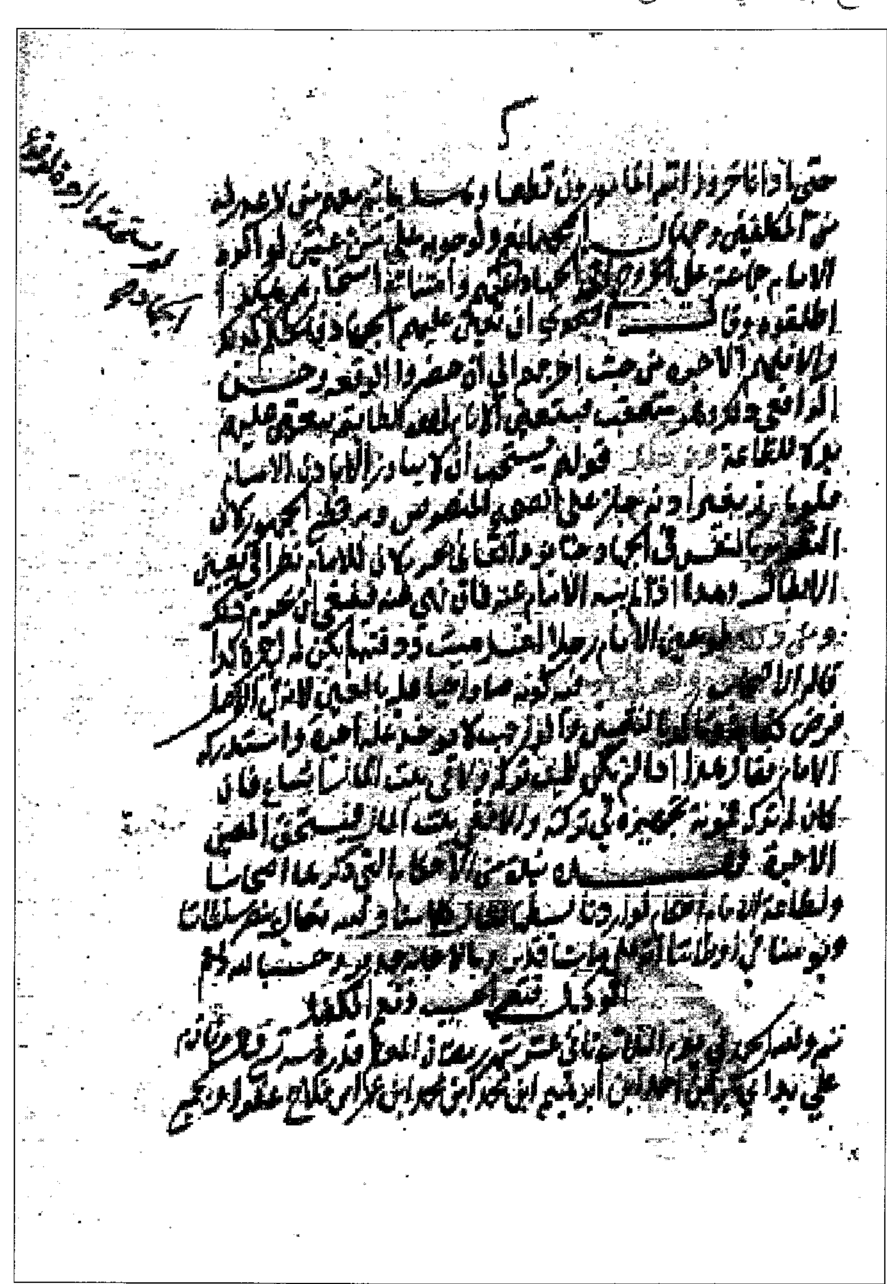


طرة مخطوطة الخزانة الكتانية بالرِّباط



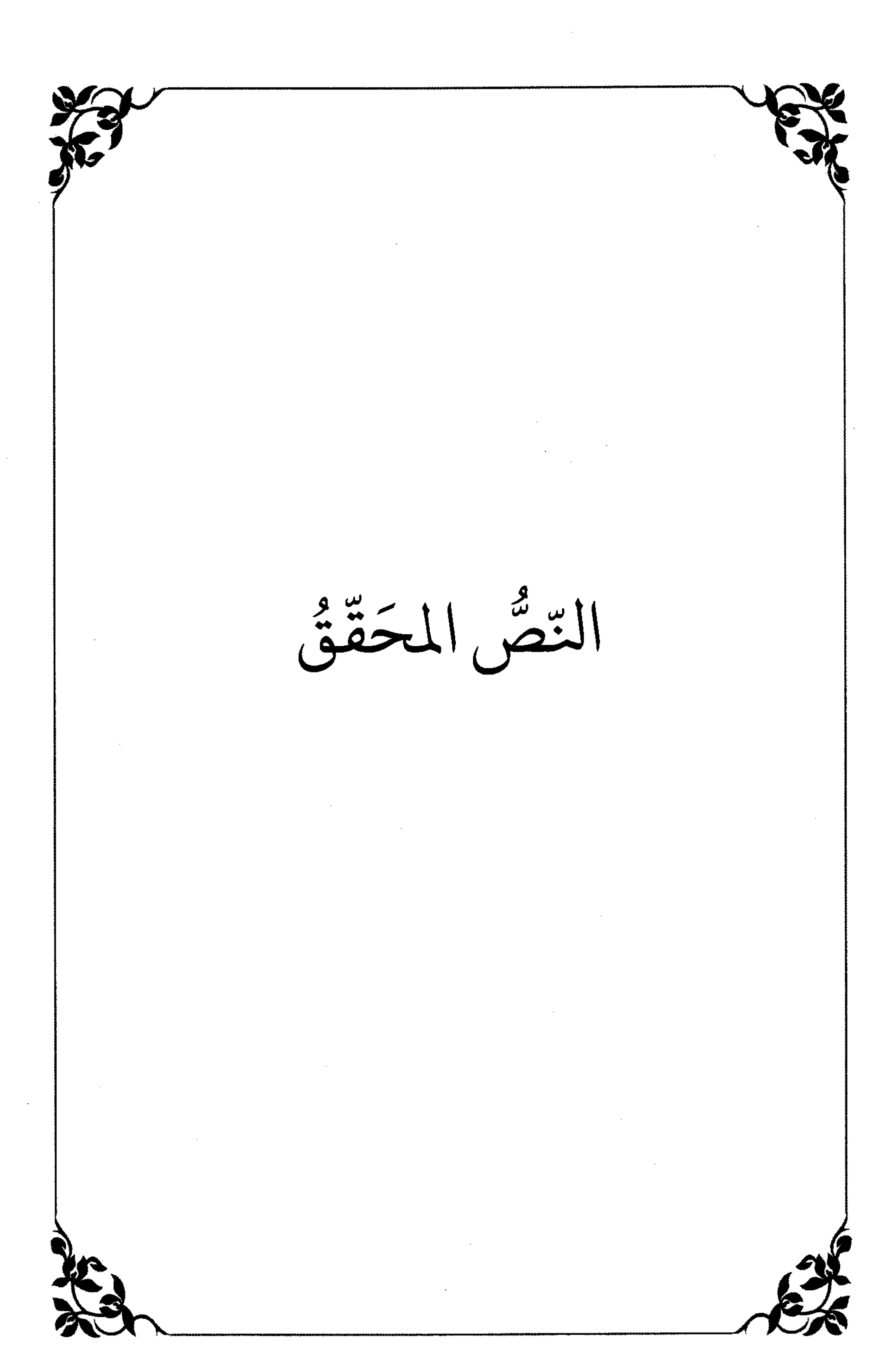
بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
الحمد لله الذي فتح أبواب السعد بأتم سعد وأصلح [illegible]
وأظهر نجم سيادته في شهر ربيع الأول وزاده من النعم المذكورة ولقد
تسمى باسم نبيه محمد فحاز بذلك المفاخر وحصل له التقدم على من بغى
واعتدى لما جاءته العناية من الملك القادر فيا له من سلطان
يقوم الدياجر ويصوم الهواجر وكيف لا وهو معظم الشريعة المحمدية
ومقتبس من نورها الباهر فلله الحمد على هذا الفضل المتواتر
وله الشكر على أن وفق سلطاننا المتوكل الظاهر لنشر العدل والأمل
الوافر وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له المعين الناصر
وأشهد أن محمدا عبده ورسوله المصطفى المخصوص بالفضل المتكاثر
صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه النجوم الزواهر وعلى من تسمى باسمه
وتشرف بحسن الأوصاف والمآثر أما بعد فإن الله سبحانه وتعالى
لم يزل مختارا لهذا المنصب الشريف من يشاء ويقيم فيه من وقع
عليه اختياره واصطفاه وقد اختار رجلا جليلا له [illegible]
مولانا الإمام الأعظم المقام الشريف السلطان الملك الظاهر أبا سعيد
السعود في حركاته وسكناته المقرون في جميع حالاته السعادة
مناوئه المنصور في حروبه وغزواته المجري أحكامه القاضي
بأمر الله العادل الرشيد في الاختيار والاعتقاد الأمين على الخلائق
من قبل ربه المأمون كان من جده المعتصم بطاعة مولاه
المتوكل عليه في سره وجهره الكافي بهدايته القائم بمصالح أوليائه
لمطلع دولته القاصد لأهل مناصرته الناصر لدين الله العادل

الصفحة الأولى من المخطوط



الصفحة قبل الأخيرة من المخطوط

الصفحة الأخيرة من المخطوط ويليه رسالة رشف المنهلين لابن حجة الحموي



النّصُّ المحَقّقُ

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهُمَّ صلِّ على سيِّدِنا محمَّدٍ وآلِهِ وصحبِهِ وسلِّمْ.

الحمدُ لله الذي فتحَ أبوابَ السَّعد بأبي سعيدٍ وأصلحَ الباطنَ بالظّاهر، وأظهرَ نجمَ سيادتِهِ في شهرِ ربيعِ الأوَّلِ[١] وزادَهُ من النِّعم الزَّواخر، ولقدْ تَسمَّى باسمِ نبيِّه محمَّدٍ[٢] فحازَ يَدَ كلِّ المفاخِر، وحصَلَ لهُ النَّصرُ على مَنْ بغى واعتدى لمّا جاءَتْهُ العنايةُ من الملكِ القادِر، فيا لَهُ من سلطانٍ متعبِّدٍ يقومُ الدَّياجِر، ويصومُ الهواجِر، وكيفَ لا وهو معظِّمٌ للشَّريعةِ المحمَّديةِ[٣] ومُقتَبِسٌ من نورها الباهِر، فللَّهِ الحمدُ على هذا الفضلِ المتواتِر، ولهُ الشُّكرُ على أنْ وفَّقَ سلطانَنا الملكَ الظاهِر، لِنَشرِ العدلِ والإحسانِ الوافر.

وأشهدُ أنْ لا إلهَ إلَّا الله وحدَهُ لا شريكَ له المعينُ النّاصر، وأشهدُ أنَّ محمَّداً عبدُهُ ورسولُه المصطفى المخصوصُ بالفيضِ المتكاثِر، صلَّى الله وسلَّمَ

---

(١) كان جلوس الملك الظاهر أبي سعيد جَقْمَق على تختِ المُلك في يوم الأربعاء، التاسع عشر من شهر ربيع الأوَّل سنة اثنتين وأربعين وثمانمئة. انظر: النجوم الزاهرة: ١٥/ ٢٥٧.

(٢) لم يذكر المؤرخون ممن ترجموا له أنه تسمَّى بمحمد، غير أنه يرد في عدة مصادر باسم «الملك الظاهر أبو سعيد محمد جقمق». انظر: المنهل الصافي: ٢/ ١٤٢.

(٣) ذكرَ ابن تغري بردي أنَّ الملك الظاهر جقمق كان «سلطاناً ديِّناً، خيِّراً صالحاً، متفقِّهاً شجاعاً، عفيفاً عن المنكرات والفروج»، وقال: «لا نعلمُ أحداً من ملوك مصر في الدولة الأيوبية والتركية على طريقته من العبادة والعفة ... وكان غالب أوقاته على طهارة كاملة، وكان متقشِّفاً في ملبسه ومركبه إلى الغاية». انظر: المنهل الصافي: ٤/ ٢٩٥.

عليه وعلى آلِه وأصحابِهِ النُّجومِ الزَّواهِر، وعلى مَنْ تَبِعَهُمْ بإحسانٍ وتشرَّفَ بحسنِ الأوصافِ والمآثر.

أما بعد:

فإنَّ اللهَ سبحانَهُ وتعالى ولهُ المنةُ مختارٌ لهذا المنصبِ الشَّريفِ مَنْ يشاؤُه، ويقيمُ فيه مَنْ وقعَ عليه اختيارُه واصطِفاؤُه، وقد اختـارَ جلَّ جلالُه، وعزَّ كمالُه، لذلكَ مولانا الإمام، الأعظمَ المقام، الشَّريفَ السُّلطان، الملكَ الظّاهرَ أبا سعيدٍ المسعودَ في حركاتِه وسكناتِه، المَصونَ في جميعِ حالاتِه، السَّفاحَ لدماءِ أهلِ مُناواتِه، المنصورَ في حروبِه وغزواتِه، المهديَّ في أحكامِه وولاياتِه، الهاديَ بأمرِ الله العِباد، الرَّشيدَ في الاختبارِ والاعتماد، الأمينَ على الخلائقِ من قِبَلِ ربِّه، المأمونَ فيا فوزَ مَنْ كانَ مِنْ حَرْبه، المعتصِمَ بطاعةِ مولاه، المتوكِّلَ عليه في سرِّه ونجواه، الظَّافرَ بأعدائه، القائمَ بمصالحِ أوليائه، الحافِظَ لنظامِ دولتِه، القاصِدَ لأهلِ مناصرتِه، النّاصرَ لدينِ الله، العادلَ الذي ملأَ الخافِقَينِ رواعِد لَهُ وريّاه، الكاملَ فسبحانَ الذي أعطاه، الصّالحَ الذي ظهرَ تعبُّدُه وتقواه، الظّاهرَ الجودِ والكرم، الباسطَ العدلَ والإحسانَ على جميعِ الأمم.

خلَّـدَ اللهُ تعالى ملكَهُ الشَّريف، وأيَّـدَ سلطانَهُ المُنيف، ونصرهُ ونصرَ جيوشَهُ الإسلامية، وأفاضَ إحسانَهُ على جميعِ الرَّعية، وأمدَّهُ بالملائكةِ الكرام، ورشَقَ عدوَّهُ المخذولَ بالسِّهام، وردَّ كيدَهُ في نحرِه، وأراحَ العالمينَ من شرِّه، ونصَرَ جيشَ مولانا السُّلطانِ على عدوِّه، وأسبغَ نِعمَهُ المتواترةَ عليهِ في مسائِه وغُدُوِّه[1]: [من الكامل]

---

(١) لم أقفْ على هذه الأبيات في مصدرٍ آخر، ويبدو أنها من نظم العلم البلقيني.

مَلِكٌ أفاض علـى الأنامِ نوالَهُ ... بالـبرِّ والمعروفِ والإحسـانِ
مَلِـكٌ أَتَتْـهُ مـن الإلـهِ عِنايـةٌ ... ورعايةٌ وسـيادةٌ مع الإمكانِ
مَلِكٌ أُعِينَ من اللطيفِ بنصرِهِ ... قهـرُ الطُّغـاةِ وفرقـةُ العدوانِ
مَلِكٌ أقامَ على العبـادةِ يبتَغِي ... عفـوَ الكريـمِ المُنعِـمِ الدَّيـانِ
مَلِـكٌ تواضـعَ للإلهِ فسَـعْدُهُ ... يلقى الرَّشـادَ بمصعـدٍ لجنانِ
ملِـكٌ يعظِّـمُ سـنةً لـمحمَّـدٍ ... ويـحبُّـهُ في السِّـرِّ والإعلانِ
ولأجلِ ذاكَ فقد سمي بمحمَّدٍ ... فحـوى المفاخـرَ جملـةً بأمانِ
مَلِـكٌ يقـومُ اللَّيـلَ يعبـدُ ربَّهُ ... ليبـيتَـهُ فـضـلاً بـلا حرمـانِ
مِلكٌ يصومُ من الشُّهورِ أثانياً ... وخميسَـها مـع بيضِهـا ببيـانِ
ملـكٌ مناقـبُـهُ حِـسـانٌ جمَّـةٌ ... يـا فـوزَهُ بـبشـارةٍ وتـهـانِ

وللهِ دَرُّ القائلِ حيثُ يقول[1]: [من الطَّويل]

ألا حدِّثونـا عـن لذيـذِ التَّواصُـلِ ... وعن طيبِ أوقاتِ الوصالِ النوائلِ
وعَنْ ما جرى عن قربِ الحبِّ والهنا ... وعن غيبـةِ الواشي ونـومِ العواذلِ
وعـن قهـرِ أعـداءٍ بنـصرٍ مؤيَّـدٍ ... لظاهرنـا السُّـلطانِ بـينَ القبائـلِ

وما أحقَّ مولانا السُّلطانَ بقولِ مَنْ قال، وأطالَ المقال[2]: [من الكامل]

يا حامِيَ الحرمينِ والأقصى ومَنْ ... لـولاهُ لم يَسْـمَرْ بمكّـةَ سـامِرُ

---

(١) لم أقفْ عليها أو على قائلها في مصدرٍ آخر.
(٢) الأبيات مقطوعةٌ لابن حجة الحموي من المدائح المؤيدية في خزانة الأدب: ١/ ٣٩٧، وثمرات الأوراق: ٢/ ١٤٤.

والله إنَّ اللهَ نحوكَ ناظِرٌ هذا وما في العالمين مُناظرُ
فجميعُ هاتيكَ البغاةِ بأسرهم دارتْ عليهم من سُطاكَ دوائِرُ
وعلى ظهورِ الخيلِ ماتوا خِيفةً فكأنَّ هاتيكَ السُّروجَ مقابرُ

وقد قصدتُ جمعَ شيءٍ في الثَّناءِ على السُّلطان، ووجوبِ تعظيمِه وطاعتِه، وسمَّيتُهُ «إيضاحَ البُرهانِ في الثَّناءِ على السُّلطان»، فأقولُ وبالله المستعان، وعليه التُّكلان:

إنَّ الله تعالى قد عظَّمَ السُّلطانَ بأنْ ألقى إليه مقاليدَ أمورِ الأمّة، وعَدَقَ أحوالَهم به في القضايا الملمّة، فيجبُ على النّاسِ كافّة تعظيمُه، وتفويضُ الحُكمِ إليهِ وتسليمُه، وقد جاءَ في الأحاديثِ التَّصريحُ بذلك، وإنَّ من أهانَهُ وقعَ في المهالك.

الحديثُ الأوّل

روى التِّرمذيُّ عن زيادٍ العدويِّ، قال: كنتُ مع أبي بَكرةَ تحتَ منبرِ ابنِ عامرٍ وعليه ثيابٌ رِقاق، وهو يخطبُ، فقالَ أبو بلال: انظروا إلى أميرِنا يلبسُ ثيابَ الفُسّاق ويعطُّ[1]، فقالَ أبو بكرة: سمعتُ[2] رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أهانَ سلطانَ اللهِ في الأرضِ أهانهُ اللهُ»[3].

(١) «ويعط» ساقطة من سنن الترمذي.
ـ في تاج العروس، مادّة (عطط): ١٩/ ٤٧٨: «عطَّ الثّوبَ يعطُّهُ عطّاً شقَّه طولاً، قال الليث: أو عرضاً».
(٢) في سنن الترمذي: «اسكُتْ سمعتُ».
(٣) رواه الترمذي في سننه برقم: (٢٢٢٤): ٤/ ٧٢.

قالَ التِّرمذيُ: هذا حديثٌ حسنٌ غريب.

وفي «مسندِ الإمامِ أحمد» عن أبي بَكْرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ أكرمَ سلطانَ الله في الدُّنيا أكرمَهُ الله يومَ القيامة، ومَنْ أهانَ سلطانَ الله في الدُّنيا أهانهُ اللهُ يومَ القيامة»[1].

الحديثُ الثّاني

روى ابنُ أبي شَيبة في «مصنَّفه» عن أبي موسى الأشعري، واسمُهُ عبد الله ابنُ قيس ـ رضيَ الله عنه ـ قال: «إنَّ[2] من إجلالِ الله إكرامَ ذي الشَّيبةِ المسلم، وحاملِ القرآنِ غيرِ الغالي فيه، ولا الجافي عنه، وإكرامِ ذي السُّلطانِ المُقسِط»[3].

الحديثُ الثّالث

روى ابنُ أبي شيبةَ في «مصنَّفه» أيضاً بإسنادٍ حسن، عن عمّارِ بنِ يسارٍ ـ رضي الله عنه ـ قال: «ثلاثٌ لا يستخِفُّ لهنَّ[4] إلاَّ منافقٌ بيِّنٌ نفاقُه[5]: الإمامُ المُقسِط[6]، ومعلِّمُ الخير، وذو الشَّيبةِ في الإسلام»[7].

وقد جاءَ في مدحِ الإمامِ العادلِ أحاديث.

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده، برقم (٢٠٤٣٣): ٣٤/ ٩٧، وقال الأرنؤوط: «إسناده ضعيف».

(٢) «إنَّ» ساقطة من مصنف ابن أبي شيبة.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنَّف، برقم (٢١٩٢٢): ٤/ ٤٤٠.

(٤) في مصنف ابن أبي شيبة: «بحقِّهن».

(٥) «بيِّنٌ نفاقه» ساقطة من المصنف.

(٦) في المصنَّف: «إمامٌ مقسط».

(٧) رواهُ ابن أبي شيبة في المصنَّف، برقم: (٢١٩٢٠): ٤/ ٤٤٠.

الحديثُ الأوَّل

روى «الصَّحيحـان» عن أبي هُريرةَ رضي الله عنه عن النبَّيِّ ﷺ قال: «سبعةٌ يُظِلُّهمُ الله العظيمُ في ظِلِّه، يومَ لا ظِلَّ إلَّا ظِلُّه: الإمامُ العادل»[١].

الحديثُ الثّاني

روى مسلمٌ عن عبدِ الله بنِ عمرو ـ رضي الله عنه ـ قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المُقسِطِينَ عندَ الله ـ عزَّ وجلَّ ـ على منابِرَ من نورٍ عن يمينِ الرَّحمنِ، وكلتا يديه يمين، الذين يعدِلُونَ في حكمهم، وأهلهم[٢] وما وَلُوا»[٣].

الحديثُ الثّالث

روى التِّرمذيُّ وابنُ ماجه عن أبي هريرةَ ـ رضي الله عنه ـ قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «ثلاثةٌ لا تُرَدُّ دعوتُهم: الصَّائمُ حتَّى يُفطِر، والإمامُ العادلُ، ودعوةُ المظلوم»[٤].

قالَ التِّرمذي: حديثٌ حسن. انتهى.

---

(١) رواه البخاريُّ في صحيحه، باب من جلسَ في المسجد ينتظرُ الصلاة، برقم: (٦٦٠): ١/ ١٣٣، ومسلم في صحيحه، باب فضل إخفاء الصَّدقة، برقم: (١٠٣١): ٢/ ٧١٥.

(٢) صحيح مسلم: «وأهليهم».

(٣) رواه مسلم في صحيحه، باب فضيلة الإمام العادل، برقم: (١٨٢٧): ٣/ ١٤٥٨.

(٤) رواهُ الترمذي في سننه، برقم: (٣٥٩٨): ٥/ ٤٧٠، وابن ماجه في سننه، برقم: (١٧٥٢): ١/ ٥٥٧، والرِّواية هنا بلفظ الترمذي.

وقالَ رسـولُ الله ﷺ: «السُّـلطانُ ظلُّ الله في الأرض، يأوي إليهِ كلُّ مظلوم»[١].

وقالَ عليه السَّلام: «لا تسبُّوا السُّلطان، فإنَّهُ فيءُ الله في أرضه»[٢].

وروى ابنُ أبي شيبةَ في «مصنَّـفِه» عن عبد الله بن عمرو[٣] ـ رضي الله عنه ـ قال: «في الجنَّةِ قصرٌ يُدعى عَدْناً، حولَه المُروجُ والعُروج[٤]، له خمسةُ آلافِ بابٍ، لا يسكنُه أو لا يدخلُهُ إلَّا نبيٌّ أو صِدِّيقٌ أو شهيدٌ أو إمامٌ عادل»[٥].

وروى ابنُ أبي شيبة أيضاً عن الحسنِ: قالَ قيسُ بن عُبَاد: «لَعملُ إمامٍ عادلٍ يوماً، خيرٌ من عملِ أحدِكم ستِّين سنة[٦]»[٧].

وقالَ زيدُ بنُ أسلمَ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِ﴾ [النساء: ٥٨]: «إنَّها نزلتْ في ولاةِ الأمر»[٨]. رواهُ ابنُ أبي شيبة.

---

(١) رواهُ البيهقيُّ في شعب الإيمان، برقم: (٦٩٨٤): ٩/ ٤٧٥.

(٢) رواه البيهقي في شعب الإيمان، برقم: (٦٩٨٧): ٩/ ٤٧٨، وابن أبي عاصم في السنة، برقم: (١٠١٣): (٢/ ٤٨٧)، وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة: ٥/ ٢٨٩: «ضعيف جداً».

(٣) في الأصل: «عمر»، والتصويب من المصنف.

(٤) في الأصل: «الفروج»، وهو تحريف، والتصويب من المصنف.

(٥) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، برقم: (٢١٩١٩): ٤/ ٤٤٠.

(٦) في المصنَّف: «ستِّين يوماً».

(٧) رواهُ ابن أبي شيبة في مصنفه، برقم: (٢١٩٢١): ٤/ ٤٤٠.

(٨) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، برقم: (٣٢٥٦٣): ٦/ ٤٢١.

وقد قرنَ الله سبحانه وتعالى طاعتَهُ وطاعةَ رسولِه بطاعةِ وُلاةِ الأمور، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾ [النساء: ٥٩] وهذا أعظمُ الدَّلائلِ على فرضيَّتها.

قال أبو هريرة في «أولي الأمر»: «هم الأمراء»[١]. رواهُ ابنُ أبي شيبة في «مصنَّفه».

روى زيدُ بنُ أسلم عن ابنِ عبّـاس أنه قال: «هُم الأمراءُ والسَّلاطين، أمرَ اللهُ الرَّعيةَ بحسنِ طاعةِ الوُلاةِ فيما هو الحقُّ»[٢].

وروينا في «الصَّحيحين» بإسنادهما إلى ابنِ جُريجٍ قال: «نزلتْ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾ [النساء: ٥٩] في عبدِ الله بنِ حُذافَةَ بنِ قيسِ بنِ عَدِيٍّ السَّهمي، بعثهُ النَّبيُّ ﷺ في سَرِيّة»[٣].

قال ابنُ جُريج: أخبـرنيه يعلى بنُ مسلمٍ عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ عن ابنِ عباس.

وروى ابنُ أبي شيبةَ في مصنَّفِهِ من طريقِ أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ في قوله: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾ [النساء: ٥٩] قال: «أمراءُ السَّرايا»[٤].

ولا تخالفَ بينَ هذهِ الأقوالِ في سببِ النُّزولِ فكلُّها دالةٌ على وجوبِ طاعةِ الإمامِ لأنَّ أمرَ أميرِ السَّرية صادرٌ عن راية.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، برقم: (٣٢٥٣١): ٦/ ٤١٨.

(٢) لم أقفْ عليه في مصدرٍ آخر.

(٣) رواه البخاريُّ في صحيحه، باب قوله: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ برقم: (٤٥٨٤): ٦/ ٤٦.

(٤) رواه ابنُ أبي شيبة في مصنفه، برقم: (٣٢٥٣٩): ٦/ ٤١٩.

وقد جاءَ في هذا الأمرِ أحاديث:

الحديثُ الأوَّلُ

عن أبي هريرةَ ـ رضيَ الله عنه ـ قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أطاعَنِي فقد أطاعَ الله، ومَنْ عصاني فقد عصَى الله عزَّ وجلَّ، ومَنْ أطاعَ الإمامَ فقد أطاعَنِي، ومَنْ عصى الإمامَ فقد عصاني»[١]. لفظُ روايةِ ابنِ ماجه.

وروايةُ الصَّحيحين: «من[٢] أطاعَ أميري فقد أطاعَنِي، ومَنْ يعصي[٣] الأميرَ فقد عصاني»[٤].

ولفظُ روايةِ أبي بكرِ بنِ أبي شَيبة: «مَنْ أطاعَنِي فقدْ أطاعَ الله، ومَنْ أطاعَ الإمامَ فقد أطاعَنِي، ومَنْ عصاني فقد عصى الله، ومَنْ عصى الإمامَ فقد عصاني»[٥].

الحديثُ الثَّاني

عن جُبيرِ بنِ مُطعم[٦] ـ رضَي الله عنه ـ قال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ

---

(١) رواهُ ابن ماجه في سننه، باب اتِّباع سنة رسول الله، برقم: (٣): ١/ ٤.

(٢) في الأصل: «ما»، وهو تحريف، والتصويب من الصحيحين.

(٣) في رواية الصحيحين: «ومن عصى».

(٤) رواه البخاريُّ في صحيحه، باب قوله: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾، برقم: (٧١٣٧): ٩/ ٦١، ومسلم في صحيحه، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، برقم: (١٨٣٥): ٣/ ١٤٦٦.

ـ في رواية الصحيحين: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني ...» الحديث.

(٥) رواهُ ابنُ أبي شيبة في مصنفه، برقم: (٣٢٥٢٩): ٦/ ٤١٨.

(٦) في الأصل: «مطيع»، وهو تحريف، والتصويب من المستدرك.

بالخيفِ، فقال: «نصر[١] اللهُ عبداً سَمِعَ مقالَتي فوعاها، ثم أدَّاها إلى مَنْ لم يسمَعْها، فرُبَّ حاملِ فقهٍ لا فقهَ له، ورُبَّ حاملِ فقهٍ إلى من هو أفقهُ منه، ثلاثٌ لا يُغِلُّ عليهنَّ قلبُ مؤمنٍ: إخلاصُ العملِ لله، والطاعةُ لذوي الأمر، ولزومُ جماعةِ المسلمين، فإنَّ دعوتَهُم تُحيطُ مَنْ وراءَهُم»[٢].

أخرجَهُ الحاكمُ وقال: حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشَّيخين ولمْ يخرجاه.

وفي رواية: «والنَّصيحةُ لأولي الأمرِ، ولزومُ الجماعةِ، فإنَّ دعوتَهم تكونُ من ورائهم»[٣].

وفي رواية: «ومناصحةُ ذوي الأمرِ، ولزومُ الجماعة، فإنَّ دعوتَهم تكونُ مِنْ ورائهم»[٤].

الحديثُ الثّالثُ

عن يحيى بنِ الحُصَين [عن جدَّتِهِ أمِّ الحُصَين][٥]، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنْ أمِّرَ عليكُمْ عبدٌ حبشيٌّ فاسمعُوا له، وأطيعوا ما أفتاكُم بكتابِ الله»[٦]. رواهُ مسلمٌ وغيرُه.

(١) كذا في الأصل: «نصر»، وفي المستدرك: «نضَّر».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك، برقم: (٢٩٤): ١/ ١٦٢.

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم، برقم: (٢٩٥): ١/ ١٦٢.

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم، برقم: (٢٩٦): ١/ ١٦٣.

(٥) ما بين المعقوفتين ساقطٌ من الأصل، وهو زيادة من صحيح مسلم.

(٦) رواه مسلم في صحيحه، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، برقم: (١٨٣٨): ٣/ ١٤٦٨.

=

الحديثُ الرَّابعُ

عن ابنِ عبّاسٍ من حديثٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ خرجَ من السُّلطانِ شِبْراً، ماتَ مِيتةً جاهلية»[١].

وفي لفظٍ آخر: «منْ فارقَ الجماعةَ شِبراً فمات، إلَّا ماتَ ميتةً جاهلية»[٢].
رواهُ الصَّحيحان.

وقد جعلَ اللهُ طاعتَهُ سبباً للفوزِ والنَّجاة، ودخولِ الجنّة.

فروى الحاكمُ في «المستدرك» عن أبي أُمامة ـ رضي الله عنه ـ قال: قامَ رسولُ الله ﷺ فينا في حَجّةِ الوداع، وهو على ناقتِه الجدعاء، فقال: «اعبدُوا ربَّكم وصَلُّوا خَمْسَكم، وصوموا شهرَكم، وأدُّوا زكاةَ أموالِكم، وأطيعوا ذا أمرِكم، تدخلونَ جنّةَ ربِّكم»[٣].

قال: هذا حديثٌ حسنٌ[٤] صحيحٌ على شرطِ مسلم، ولم يخرجاه. انتهى.

= ـ لفظ رواية مسلم: «إنْ أُمِّرَ عليكُم عبدٌ مجدَّعٌ ـ حسِبتُها قالت: أسود ـ يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا لهُ وأطيعوا».

(١) رواه البخاريُّ في صحيحه، برقم: (٧٠٥٣): ٩/ ٤٧.
ـ لفظُ روايته: «منْ كرهَ من أميرِهِ شيئاً فليصبرْ، فإنَّهُ مَنْ خرجَ من السُّلطان شبراً ماتَ ميتةً جاهليّةً».

(٢) رواهُ البخاريُّ في صحيحه، برقم: (٧٠٥٤): ٩/ ٤٧، ومسلم في صحيحه، برقم: (١٨٤٩): ٣/ ١٤٧٧.
ـ روايته في الصحيحين: «من رأى من أميرِهِ شيئاً يكرهه فليصبر، فإنَّه من فارق ...» الحديث.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك، بالأرقام: (١٩، ١٤٣٦، ١٧٤١): ١/ ٥٢، ٥٤٧، ٦٤٦.

(٤) «حسن» زيادة عما هو في المستدرك.

فإذا كانتْ طاعتُهُ سبباً للجنَّة، ومعصيتُهُ سبباً للهلاك، فيجبُ لهُ توفيرُ الاحتكامِ والانقيادِ لأمره والاستسلام.

واعلمْ أنَّ لنا أحكاماً يكونُ أصلُها النَّدبَ، فتنقلُها طاعةُ الإمامِ إلى الوجوبِ، وتحرمُ المخالفةُ.

فمن ذلك: ما ذكرهُ الإمامُ الشافعيُّ ـ رضي الله عنه ـ والأصحابُ من أمرِ الإمامِ النّاسَ بصومِ ثلاثةِ أيامٍ قبلَ الخُروجِ للاستسقاء.

قالَ الشَّيخُ محيي الدِّين النَّواويُّ ـ رضي الله عنه ـ في «فتاويه»[1]: إنَّ صيامَ هذه الأيامِ الثَّلاثةِ، يجبُ بأمرِ الإمامِ لقولِه تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء: ٥٩].

وفرَّعَ على ذلكَ[2]: وجوبَ تبييتِ النِّيةِ من الليل وهو طائع.

ومِنْ ذلك: إذا طلبَ الإمامُ زكاةَ الأموالِ الظّاهرةِ وهي: المواشي، والمعشرات، والمعادن، فإنَّه يجبُ التَّسليمُ إليه بلا خلافٍ بذلاً للطاعة، وأمّا الأموالُ الباطنةُ وهي: الذَّهب، والفضّة، وعروضُ التِّجارة، والرِّكاز، وزكاةُ الفِطر، فإنْ عَلِمَ الإمامُ من رجلٍ أنَّه لا يؤدِّيها بنفسه، فهلْ لهُ أنْ يقولَ: إما أنْ تدفعَ بنفسِك، وإمّا أنْ تدفعَ إليَّ حتَّى أُفرِّق؟

فيه وجهان: يجريان في النُّذورِ والكفّارات، قالَ صاحبُ «الرَّوضة» من زياداته[3]: الأصحُّ وجوبُ هذا القولِ إزالةً للمنكر.

---

(١) هي المسألة رقم ٣٨، من فتاوى الإمام النووي: ص٦٢-٦٣.

(٢) لم يردْ هذا التفريع، في مطبوعة فتاوى النووي.

(٣) روضة الطالبين: ٢/٢٠٦.

ومِنْ ذلك: لو طلبَ السّاعي زيادةً على الواجبِ، لا يلزمُ المزكِّي تلكَ الزِّيادة، وهل يجوزُ الامتناعُ من دفعِ الواجبِ لتعدِّيه، أمْ لا خوفاً من ولاةِ الأمر؟

وجهان: أصحُّهما الثّاني حكاهُ في «الرَّوضة» من زياداته[١].

ومن ذلك: قالَ الرّافعيُّ في باب قسم الصَّدقات[٢]: محلُّ الخلاف في جوازِ النَّقلِ [ظاهرٌ][٣] فيما إذا فرَّقَ ربُّ المالِ زكاتَهُ، أمّا إذا فرَّقَ الإمامُ فربَّما اقتضى كلامُ الأصحابِ طردَ الخلافِ فيه، وربَّما دلَّ على جوازِ النَّقلِ [له][٤] والتَّفرقةِ كيفَ شاء، وهذا أشبه.

قال في «الرَّوضة» من زياداته[٥]: قالَ صاحبُ «التَّهذيب» والأصحابُ: يجبُ على السَّاعي نقلُ الصَّدقةِ إلى الإمامِ إذا لم يأذنْ له في تفريقِها، وهذا نقلٌ والله أعلم.

ومن ذلك[٦]: يجبُ بذلُ الطَّاعةِ في أمرِ الإمامِ لجماعةٍ بالخروجِ للجهاد، حتَّى إذا تأخَّروا أثمَ المأمورون قطعاً، وهلْ يأثمُ معهُم مَنْ لا عُذْرَ له من المكلَّفين؟ وجهان: أصحُّهما: نعم، ولوجوبِه على مَنْ عَيَّنَ، لو أكرَهَ الإمامُ

---

(١) روضة الطالبين: ٢/ ٢٠٦.

(٢) لم أقفْ عليه في الشرح الكبير، ونقلهُ النوويُّ في المجموع: ٦/ ٢٢٢، وروضة الطالبين: ٢/ ٣٣٣.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقطٌ من الأصل، وهو زيادة من المجموع.

(٤) زيادة من المجموع والروضة.

(٥) روضة الطالبين: ٢/ ٣٣٣.

(٦) انظر: روضة الطالبين: ١٠/ ٢٤١.

جماعةً على الخروجِ إلى الجهادِ، لم يستحقُّوا أجرةً لوقوعِ الجهاد عليهم، وامتناعِ استئجارهم، هكذا أطلقوه.

وقالَ البغويُّ: إنْ تعيَّنَ عليهم الجهادُ فالحكمُ كذلك، وإلَّا فلهم الأجرةُ من حيث أخرجهم إلى أنْ حضروا الوقعة، وحسَّنَ الرَّافعيُّ ذلك، وهو متعقَّب، فبتعيين الإمامِ لهذه الطائفة، يتعيَّنُ عليهم بذلاً للطاعة.

ومن ذلك[1]: قولهُم: يُستحَبُّ أنْ لا يبارزَ إلَّا بإذنِ الإمام، فلو بارزَ بغيرِ إذنه جازَ على الصَّحيحِ المنصوصِ وبه قطعَ الجمهورُ؛ لأن التغريرَ بالنَّفسِ في الجهادِ جائز، والثّاني يحرُمُ؛ لأنَّ للإمامِ نظراً في تعيينِ الأبطال، وهذا إذا لم ينهَ الإمامُ عنه، فإنْ نهى عنهُ فينبغي أنْ يحرُمَ ذلك.

ومن ذلك[2]: لو عيَّنَ الإمامُ رجلًا لغسلِ ميِّتٍ ودَفْنِه، لم يكنْ له أجرةٌ، كذا قاله الأصحابُ، ويُقالُ فيه: كونُهُ صار واجباً عليه بالعين؛ لأنه في الأصلِ فرضُ كفاية، وتأكَّدَ بالتَّعيين، والواجبُ لا يؤخَذُ عليه أُجرة.

واستدركه الإمامُ[3] فقال: هذا إذا لم يكنْ للميِّتِ تِـرْكة، ولا في بيتِ المالِ اتِّساع، فإنْ كانَ له تركةٌ، فمؤنةُ تجهيزِهِ في تركته، وإلَّا ففي بيتِ المال [إنِ اتَّسع][4]، فيستحقُّ المعيَّنُ الأُجرة.

فهذه نبذةٌ من الأحكامِ التي ذكرَها أصحابُنا، ولطاعةِ الإمامِ أحكامٌ لو

---

(١) انظر: روضة الطالبين: ١٠/ ٢٥٠.

(٢) انظر: روضة الطالبين: ٥/ ٢٦٦.

(٣) في روضة الطالبين: «إمام الحرمين».

(٤) زيادة من روضة الطالبين.

أردنا بسطَها لطالَ كلامُنا، واللهُ تعالى ينصرُ سلطاننا، ويؤمِّنا في أوطاننا، إنه على ما يشاءُ قدير، وبالإجابةِ جدير، وحسبُنا الله ونِعمَ الوكيل، فنِعْمَ الحسيب، ونِعْمَ الكَفِيل.

تمَّ ولله الحمدُ في يوم الثلاثاء، ثاني عشر شهر رمضان المعظَّم قَدْرُه، سنةَ تسعٍ وخمسين وثمانمئة، على يدِ أبي بكر بنِ أحمدَ بنِ إبراهيمَ بنِ محمَّدِ بنِ عمرَ بنِ فلاحٍ، غُفراً ولجميعِ المسلمينَ والمسلمات، الأحياءِ منهم والأموات، يا مجيبَ الدَّعوات، ونقلتُ ذلكَ من خطِّ مؤلِّفهِ، أبقاهُ الله في خيرٍ وعافية، وأدامَ نفعَهُ للمسلمين، يا ربَّ العالمين، والحمدُ لله وحدَه.

* * *